

قانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٠

بربط موازنة الهيئة العامة للتأمين الصحي للسنة المالية ١٩٨٠ .

بإسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدرت كل من استخدامات وإيرادات الهيئة العامة للتأمين الصحي للسنة المالية ١٩٨٠ بمبلغ ٣٣٩٤٢٠٠٠ ج (ثلاثة وثلاثون مايونا وتسعمائة واثنان وأربعون ألف جنيه) وذلك وفقا لما يلي :

أولا : الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٨٠ بمبلغ ٣٣٢٧٦٠٠٠ جنيه (ثلاثة وثلاثون مايونا ومائتان وستة وسبعون ألفا من الجنيهات) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) جملة الباب الأول - الأجور بمبلغ ٥٨٩٣٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٢٧٣٨٣٠٠٠ ج

ثانيا : الاستخدامات الرأسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٠ بمبلغ ٦٦٦٠٠٠ جنيه (ستمائة وستة وستون ألفا من الجنيهات) موزعة على الأبواب التالية :

جملة الباب الثالث (الاستخدامات الاستثمارية بمبلغ ٤٠٠٠٠٠ ج .

جملة الباب الرابع (التحويلات الرأسمالية) بمبلغ ٢٦٦٠٠٠ ج .

ثالثا : الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٨٠ بمبلغ ٣٣٢٧٦٠٠٠ ج (ثلاثة وثلاثون مليوناً ومائتان وستة وسبعون ألفاً من الجنيهات) موزعة على النحو التالي :

جملة الباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٣٣٢٧٦٠٠٠ ج .

رابعا : الإيرادات الرأسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٠ بمبلغ ٦٦٦٠٠٠ ج (ستمائة وستة وستين ألفاً من الجنيهات) موزعة على الأبواب التالية :

(١) جملة الباب الثالث - الإيرادات الرأسمالية المتنوعة بمبلغ ٥٨١٠٠٠ ج .

(ب) جملة الباب الرابع - القروض والتسهيلات الأثمانية بمبلغ ٨٥٠٠٠ ج .

(المادة الثانية)

تسرى أحكام التأشير العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة على هذه الهيئة .

(المادة الثالثة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يترتب على تطبيق إعانة الغلاء الإضافية للعاملين من اعباء .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من أول يناير ١٩٨٠ .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ربيع الأول سنة ١٤٠٠ (٢٦ يناير سنة ١٩٨٠)

أنور السادات